

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (551)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين - [00:00:00](#)

اللهم اغفر لنا وللحاضرين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى باب المحرم يتقلد بالسيف للحاجة نعم. عن البراء رضي الله عنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة. فابى اهل مكة ان يدعوه - [00:00:19](#)

يدخل يدخل مكة حتى قاضاهم لا حتى قاضاهم لا يدخل مكة سلاحا الا في القراب في هذا الباب ترجمه رحمه الله بقوله باب المحرم يتقلد بالسيف للحاجة هل التقلد بالسيف لباس - [00:00:40](#)

تقلد السيف ما هو بيحملة في يده وانما تكون علاقته عليه على كتفه وعلى وسطه وقال ان هذا جائز للحاجة واخذه بما كان من مقاضاة النبي صلى الله عليه وسلم اهل مكة في عمرة الحديبية - [00:01:01](#)

ان يأتي من العام القابل لا يأتيون الا معهم السيوف في قرايبها انه لن يأتوا بقتال ودخل النبي مكة محرما في عمرة المقاضاة عمرة القضية تسمى باسم ثالث عمرة القضاء - [00:01:22](#)

ومعهم السيوف في يعني في في اغمادها وهم متقلدين اياها باعناقها على ظهورهم وعلى كتوفهم دل على ان هذا سائغ للمحرم وانه جائز في تقلد السيف للحاجة لذلك. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا - [00:01:41](#)

كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم الا سيوفا ولا يقيم الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم - [00:02:11](#)

فلما ان اقام بها ثلاثا امره ان يخرج فخرج. رواهما احمد والبخاري وهو دليل على ان المحصر ينحر هديه حيث احصر النبي صلى الله عليه وسلم في عام الحديبية وكانت في ذي القعدة من السنة السادسة من الهجرة - [00:02:30](#)

جاء مكة معتمرا سائقا معه الهدى وهذي فيه شعيرة سوق الهدى لاجل العمرة وهي من السنن فجاء عليه الصلاة والسلام سائقا هديه في عمرته صده المشركون منعوه من دخول مكة - [00:02:50](#)

استمر نحو من اسبوعين يفاوضهم وهو على احرامه ونزل في الحديبية. شتسمى الحديبية اليوم في حد الحرم من جهتي الغرب تسمى الان بالشميسي وهو ابعد حدود الحرم في جهاته الاربع - [00:03:14](#)

اقربها الحد الشمالي التنعيم وابعدها الحد الغربي وهو آ الحديبية وتسمى الشميسي كان اذا حضرت صلاة اثناء المفاوضة يدنو حتى يصلي ومن معه في الحرم تفاوضوا الى ان وقع بينهم الصلح صلح الحديبية على ان يرجعوا عامهم ذلك لا يؤدون العمرة - [00:03:34](#)

نحر النبي هديه وحلق رأسه وهذا قول الله جل وعلا واتموا الحج والعمرة لله. فان احصرتم اي منعتم من الحرم فما استيسر من الهدى يعني ما تيسر لمن معه الهدى وجل اصحابه لا هدي معهم - [00:04:01](#)

وكان عددهم حول الف وست مئة لم يؤمروا بصيام ولم يؤمروا بجلب هادي. اللي ما معه هدي يكفي فيه بالاحصار ان يحلق رأسه امرهم بحلق الرأس لم يبادروا فدخل على ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها هند - [00:04:24](#)

بنت ابي امية فقالت ما لي ارى وجهك كئيبا يا رسول الله قال الناس امرتهم ان يحلوا ويحللوا رؤوسهم فلم يمتثلوا قالت يا رسول الله انه شيء لا يعرفونه اللي ما يعرفون الا مع العمرة اداء لها - [00:04:46](#)

ولكن اخرج ولا تنوي على احد. لا تلتفت لاحد منا ولا منا احلق رأسك وانظر ما يصنع الناس سلاه هذا القول من ام سلمة وعمل به هذه

مشورتها. خرج لا ينوي على احد عليه الصلاة والسلام الخبائة - [00:05:13](#)

فخلق رأسه فتنافس الناس في حلق رؤوسهم وهذا يقولون فيه ان التعليم بالفعل يكون ابغ من اين التعليم بالقول عاهدكم على ان يأتوا من العام القابل معتمرين عمرة اخرى تسمى عمرة القضية او المقاضاة او القضاء لانه قاضى عليها اهل مكة - [00:05:34](#)
والا يأتوا الا معهم السيوف في جرابها في القرى والا يمشوا في مكة اكثر من ثلاث ثلاث ايش؟ ليالي فلما قدموا واعتمروا ومضت الليل الثلاث قالوا العهد المعاهدة اللي بيننا وبينك يا - [00:06:01](#)

رسول الله فخرج عليه الصلاة والسلام يفي للكفار عهدهم والعهد اذا عقده ولي الامر مراعيًا فيه المصلحة لا يصلح ان يثلب عليه ولا ان يكون سببا في ايفاري الصدور عليه بل تجتمع عليه الكلمة ويجعل الله فيه خيرا - [00:06:21](#)
فان هذا العقد عقد الحديبية وصلحها وجد فيه الصحابة العظيم فقال عمر على ماذا نعطي الدنيا في ديننا وهاب ان يواجه بها النبي عليه الصلاة والسلام فواجه بها ابا بكر - [00:06:44](#)
فاجابه بجواب كامل الايمان قال يا ابا يا قال يا عمر اليس هو رسول الله قال بلى. قال فالزم غرضه. لا تتجاوزوه وسمى الله ذلك الصلحة فتحا انا فتحنا لك فتحا مبينا - [00:07:01](#)

نعم باب منع المحرم من ابتداء الطيب دون استدامته. نعم منع المحرم من التطيب حال احرامه ولا يمنع من استدامته يعني لو لو تطيب قبل الاحرام ودام الطيب بعده فلا يمنع منه - [00:07:20](#)
نعم فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران هذا الذي مضى معنا ما يلبس المحرم فاجاب لا يلبس العمائم ولا القمص ولا السراويلات ولا البرانس - [00:07:40](#)

ولا تنتقم المحرمة ولا تلبس القفازين ولا يلبس ثوبا مسه ورس ولا زعفران نعم وقال في المحرم الذي مات لا تحنطوه ودل على ان المحرم لا يتطيب الذي وقصته راحلة قال لا لا تطيبوه - [00:07:56](#)
ولا تحنطوا والحنوت طيب يوضع في المغابن نعم معنا عائشة رضي الله عنها قالت كأي انظر الى وبيص الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ايام وهو محرم. متفق عليه - [00:08:18](#)

حديث عائشة رضي الله عنها ها هنا مفسر بما سبق قالت طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بذريعة مسك لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت. هنا تقول اني ارى وبيص المسك مفرقي - [00:08:34](#)
رأسه مفرق الرأس لمفرق الشعر منا ومنا الجزء الابيض المسك اي لمعانه ففيه انه انها رأّت الطيبة بعد الاحرام بايام وكان المسك طيب. بل هو افخر الطيب وافضله عند النبي عليه الصلاة والسلام - [00:08:56](#)

وكان يكثر منه ما يرى الوبيس الا لما اكثر منه ولهذا الاكثر من التطيب هذا الاحرام سنة. يتمضغ في لحيته في وجهه في رأسه اذكر شيخنا الشيخ محمد رحمه الله ابن عثيمين - [00:09:19](#)
يفرغ نصف التولة كلها عليه في الطيب عند احرامه اخذا من هذا الحديث انه اكثر من التطيب حتى رؤي وبيص اي لمعان المسك في مفرق شعره بعد ايام من احرامه عليه الصلاة والسلام - [00:09:35](#)

نعم ولمسلم وابي داود والنسائي كاني انظر الى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم. وش المفرق المكان الذي يفرق فيه الشعر يروح اليمنى ويسرة هذا اسمه المفرق مفرق الرأس مفرق الشعر - [00:09:52](#)
فهما اسمان لموضع واحد وهو البياض الذي يكون بين شق الشعر يرى فيه لمعان المسك. دل على انه تطيب في رأسه وانه اكثر الطيب وانه استدام هذا الطيب بعد احرامه - [00:10:13](#)

اي بقي الطيب بعد احرامه ولم يغسله لانه تطيب قبل احرامه به. نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنا نخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة سنمضد جباهنا بالسك المطيب عند الاحرام - [00:10:32](#)
فاذا عرقت احدانا سال على وجهها فيراه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينهانا. رواه ابو داود كن اي النساء امهات المؤمنين اذا خرجنا مع النبي عليه الصلاة والسلام الى مكة في الاحرام - [00:10:53](#)

بحج او بعمره ظمدا جباهم بالسك طيب في لونه لا في رائحته ولهذا المرأة مأذون لها بالطيب في اللون دون الرائحة لئلا يشم الرجال الا جانب منها رائحة الطيب تقع في النهي - [00:11:10](#)

يقول رضي الله عنهم يسيرون الوقت حار ويعرقون يسيل هذا السك النساء في لونه على على جبين احدا احدا ولا نؤمر بغسله.

والنبي صلى الله عليه وسلم يراهم على ذلك - [00:11:30](#)

ففيه ما ترجم له من ان استدامة الطيب للمحرم بعد احرامه لطيبه الذي تطيب به قبل احرامه لا يضر في الاحرام شيئا نعم وعن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ادهن بزيت غير مقتت - [00:11:48](#)

وهو محرم رواه احمد وابن ماجة والترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث فرقد السبخي. نعم فرقد السبخي هذا الدهان هو بالزيت غير المقدد يعني غير المطيب - [00:12:09](#)

والزيت ليس طيبا فيجوز ان يدهن به يلين به بشرته وهو محرم وان كان استغربه لانه من رواية فرقا لكنه جاء من وجوه اخرى ولهذا ما يستخدمه المحرم من انواع الكريمات والدهونات التي ليس فيها طيب - [00:12:27](#)

بعد الاحرام لا بأس به لان المحرم ليس ممنوعا من الادهان وانما ممنوع من التطيب. نعم قال رحمه الله باب النهي عن اخذ الشعر الا لعذر وبيان فديته سبق لنا ان من محظورات الاحرام اخذ الشعر - [00:12:48](#)

وساذكر لكم قاعدة في الشعور مهمة الشعور جمع شعر ما هو في الشعور جمع الاحاسيس والمشاعر انواع الشعر ثلاثة انواع شعر مأمور بالاخذ منه وهو نوعان مأمور بالاخذ منه مطلقا - [00:13:08](#)

وهو شعر العانة شعر الابطين الشارب في حق الرجل مأمور بالاخذ منه ولهذا وقت في العانة صلى الله عليه وسلم الابطين اربعين ليلى في الشارب قال قصوا الشوارب اهيئوا الشوارب. جزوا الشوارب. احفوا الشوارب - [00:13:31](#)

النوع الثاني شعر مأمور به النسك وهو الحلق او التقصير في الحج والعمرة وش الافضل في حق الرجال الحلق الا في التمتع ان كان قريبا من الحج وفي النساء لا يصح ماذا - [00:14:01](#)

الحلق نهى النبي وسلم النساء عن الحلق وامرهن بالتقصير النوع الثاني شعر حرام اخذه وهو في حق الرجال اللحية وشعر الحاجبين ورمش العينين بل من تعدى على احد فزال حاجبيه او احدهما وجبت فيه - [00:14:23](#)

كاملة في الحاجبين ونصفها في حاجب واحد ولو تعدى عليه فزال رموش عينيه كلها الاربع ففيها الدية كاملة ازال واحدة فيها ربع الدية تعدى عليه وازال لحيته فيها الدية كاملة - [00:14:54](#)

لانه حرام اخبث وفي حق النساء حرام ماذا ها الحواجب والعبث فيها اللي الان اشغلنا واشغلن انفسهن وقامت المشاغل عن الحاجبين للأسف لعن فيها النامصة المتنمصة ما يسمونه نمزج يسمونه تاتو. ترجمة انجليزية لنفس الفعل - [00:15:15](#)

هذا النوع ايش ثاني ما حرم اخذه النوع الثالث ما سكت عنه يشمل شعر الصدر ساعدين والقدمين والمرأة ينبت لها شعر على خدها او على دقنها او على مسكوت عنه - [00:15:42](#)

يجوز ان تأخذه هل يجوز للرجل ان يزيل الشعر ساعدين والساقين اذا كان على جهة التشبه بالنساء فكبيرة من الكبائر اما اذا كان يؤذيه بقاءه فهذا يزيل منه ما ما يدفع الاذى - [00:16:08](#)

شيبان كبار السن تتهدل حواجبهم على عيونهم يزيلونها ولا ما يزيلونها يفعل الاذى يجوز عن الاذى يجوز اما لغير دفع الاذى فهو داخل في اللعن الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:16:30](#)

المحرم الرجل القوي امرأة لا يأخذون من شعورهم حال الاحرام فهذا ممنوع لانه حظر على المحرم حال احرامه ان يأخذ من شعره نعم عن كعب بن عجرة قال كان بي اذى من رأسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:50](#)

والقمل يتناثر على وجهه فقال ما كنت ارى الجهد قد بلغ منك ما ارى. اتجد شاة قلت لا، فنزلت الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك قال هو صوم ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين - [00:17:12](#)

نصف صاع طعاما لكل مسكين متفق عليه نعم وفي رواية اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فقال كان هوام

رأسك تؤذيك فقلت اجل. قال فاحلقه واذبح شاة او صم ثلاثة ايام. او تصدق بثلاثة اصع - [00:17:30](#)

من تمر على ستة مساكين. رواه احمد ومسلم وابو داوود ولابي داوود في رواية فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي

احلق رأسك وصم ثلاثة ايام. او اطعم ستة مساكين - [00:17:50](#)

فرقا من زبيب فرقا من زبيب او امسك شاة فحلق رأسك ثم نسكت هذا حديث كعب بن عجرة الانصاري رضي الله عنه وقد وقعت

هذه القصة عام الحديبية في انتظاري المفاوضات - [00:18:06](#)

مع المشركين يقول مر علي النبي صلى الله عليه وسلم هذه في رواية في رواية ثانية يقول حملت اليه والقمل يتناثر من على وجهي

ارقام الشعر الكثير ما عندهم النظافة اللي عندنا اليوم - [00:18:27](#)

قال صلى الله عليه وسلم يا كعب ما كنت ارى اي اظن ان الجهد اي التعب والمرط في هذا القمل بلغ بك ما ارى قال نعم يا رسول الله

بلغ بي الجهد كما ترى - [00:18:51](#)

قال احلق رأسك احلق رأسك يعني شعرك او اطعم ستة مساكين فرقا من زبيب. الزبيب طعام الولايات الاخرى لكل مسكين نصف

صاع او صوم ثلاثة ايام وانزل الله فيها فمن كان منكم مريضا - [00:19:12](#)

او به اذى من رأسه ما الاذى من رأسه؟ اذى في شعره القمل ففدية من صيام او صدقة او نسك خير الله بين هذه الثلاث من صيام كم

يوم كسرتها السنة - [00:19:37](#)

او صدقة يتصدق بكم؟ بينتها السنة او نسك ينسك ماذا يمسك بغير يمسك ناقة بينتها السنة ولهذا يقول شيخ الاسلام في الواسطية

فصل والسنة تفسر القرآن وتبينه وتدل عليه وتعبر عنه - [00:19:55](#)

جاءت السنة في بيان ما جاء في القرآن مبهما ده فدية من صيام بينها بصيام كم ها ثلاثة ايام متتابعة ولا متفرقة عنها يجوز مقال

فالصيام ثلاثة ايام متتابعات طيب - [00:20:16](#)

او صدقة يتصدق بكم في اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف ساعة كما بينه النبي عليه الصلاة والسلام او ينسق شاة ويعادلها

ماذا؟ سبع بدنة اذا من صيام او صدقة او نسك او استفيد في لغة العرب - [00:20:39](#)

تفيد امرين العطف والتخيير من صيام او معطوفة عليها فيها التخيير او صدقة او نسك وهذا هو فدية الاذى من وقع في فدية الاذى

محتاجا اليه يخير بين هذه الثلاث - [00:21:03](#)

ومن وقع احد المحظورات غير مختار فيه الاثم مع الفدية الاذى في خمسة حلق الشعر بجميع انواعه تقليم الأظافر قياسا على حلق

الشعر تغطية الرأس وش بعد؟ لبس المخيط الخامسة مس الطيب - [00:21:26](#)

حدثنا الوالد رحمه الله انهم حجوا في اواسط الثمانينات هجرية وفي اوائلها وكان الحج باردا كان معهم الشيخ محمد بن إبراهيم

شيخهم شيخ محمد ابن إبراهيم ابني عبد اللطيف ابن عبد الرحمن ابن حسن ابن الشيخ المجدد - [00:21:57](#)

يقول فادركنا في المزدلفة هوى بارد صلف شمالي شرقي يسمى نسري ما عليهم الا ايش ؟ الازار والريدا لا فراق ولا بشوت ولا كوات

ولا فنايل يقول من شدة البرد - [00:22:27](#)

اخذنا الزوالي وتكبعنا بهن على ظهورنا ما ما دفينا اوقدنا النيران ما دفينا قال فافتانا الشيخ محمد ابن ابراهيم ان نغطي رؤوسنا

والنفدي تغطية الرأس تقي الرأس من اين شدة البرد - [00:22:51](#)

فغطوا رؤوسهم للحاجة ولا للترف الحاجة ترتب عليها ماذا الفدية فدية الاذى بين هذه الثلاثة صيام ثلاثة ايام او اطعام ست مساكين او

نسك شحم وانتفى عنهم الاثم طيب المساكين من اين؟ مساكين مكة. وما كان من فدية او اطعام فلمساكين الحرام - [00:23:15](#)

ولنسكو الشاهي ان كان المحظور في الحرم بالحرم وان كان في غيره ففي موضع احصائه نعم ولهذا قال كعب بن عجرة اية انزلت

في خاصة وهي لكم عامة قول الله جل وعلا فمن كان منكم مريضا - [00:23:42](#)

او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك نعم باب ما جاء في الحجامة وغسل الرأس للمحرم. ها لما ذكر الشعر اشار الى

مسألتين الحجامة الحجامة اكثر مواضعها وين - [00:24:04](#)

اما في وسطه او في اطرافه وذكر ايضا ما يتعلق بغسل الرأس لان الغسل مظنة ان يسقط منه شعر ما حكمها؟ هذا الباب لاجله نعم
عن عبدالله بن بحينة رضي الله عنه قال - [00:24:23](#)

احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم بلحي جمل من طريق مكة في وسط رأسه متفق عليه. عبدالله بن بحينة رضي الله عنه
رافق النبي عليه الصلاة والسلام في عمره - [00:24:44](#)

قال احتجم النبي في وسط رأسه يعني في النفوخ الالة التي احتجم بها لحي جمل طرفه حاد وهو محرم اذا يجوز للمحرم ايش؟
الحجامة طيب الشعر اللي يزول؟ قالوا شعر يسير لا يؤثر - [00:25:02](#)

واحتجم ولم ايش ولم يفدي ولم يحلق رأسه كله وانما اكتفى بموضع الحجامة وهذا فيه رد على من قال من اخذ ثلاث من اخذ ثلاث
شعرات عليه فدية فان اخذ شعرتين او او واحدة تصدق بشيء - [00:25:21](#)

قطعا الذي اخذ اكثر من كم من ثلاث شعرات الحجامة ان ترتب عليها ازالة لبعض الشعر لا تضر المحرم نعم وعن ابن عباس لكن هذا
الاحتجام للحاجة اما الى غير حاجة فيرجئه حتى يفرغ - [00:25:43](#)

نعم ابن عباس وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم متفق عليه وللبخاري احتجم في
رأسه وهو محرم من وجع كان به بماء. من وجع كان به ايش؟ بماء يقال له - [00:26:04](#)

لحي الجمل. نعم من ماء يقال له لحي الجمل هذا الموضع الذي به جهة عسفان بين مكة وبين مكة والمدينة يستخدم في الحجامة ما
هو حاد سواء من الالات الحادة الشفرات - [00:26:23](#)

او ما يكون في مقامها صلى الله عليه وسلم. والموضع الذي احتجم فيه يسمى بلحي جمل موضع ماء لان العرب تنزل في سفرها على
المياه في حاجتها اليه نعم وعن عبد الله ابن حنين ان ابن عباس والمسورة ابن ابن مخرمة وهذه مسألة تتناقش فيها صحابيان -
[00:26:47](#)

وذهبوا الى من هو اعلم منهما ليرجح الرأي يقول عبد الله بن حنين المسمر بن مخرمة مع ابن عباس المشوار قال المحرم ما يغسل
رأسه ابن عباس قال اللي يغسل راسه - [00:27:13](#)

اذا الخلاف مبني بين اهل العلم ومع ذلك لم يؤثر على الناس في دينهم. في زماننا لما ضعف الدين وقل وازعه في النفوس اتخذوا
من خلاف العلماء ماذا ذريعة ووسيلة الى ركوب المحرمات والمكروهات - [00:27:31](#)

وانظر العذر البارد الذي يأتي به اهله المسائل التي فيها الحلال والحرام فاذا انكر عليه في حرام وقع فيه قال يا اخي المسألة فيها هي
خلاف يتخذ من خلاف العلماء ذريعة لتبرير واقعه - [00:27:52](#)

تبريد معصيته وهذا لا ينفعه عند الله ولا ينفعه عند الحذاق والعقلاء من عباد الله. نعم وعن عبد الله ابن حنين ان ابن عباس ان ابن
عباس والمسورة ابن ابن مخرمة رضي الله عنهم اختلفا بالابواء. فقال ابن عباس - [00:28:13](#)

اختلف الابواء في موضع وهو قريب من رايغ في هذا الموضع وهم محرمون اختلفوا. هل يغسل المحرم رأسه ولا يغسله؟ نعم فقال
ابن عباس يغسل المحرم رأسه. وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه. اصبروا خل نشوف انتم وش عندكم هذا اختلف فيه - [00:28:35](#)

وابن عباس المحرم يغسل راسه ولا ما يغسله؟ المسح لا بد منه يغسل رأسه تقولون ها الحاجة معنى حاجة ما يغسل الجيش يعني في
حاجة وغير حاجة ها وش تقولون؟ ها يا الاسمري - [00:28:58](#)

لا لا اصبر عطنا القول لا تفهم دليل الدليل واصلين لها ان شاء الله يغسل حاجة ولا غير حاجة؟ حتى لو للتبرد حتى لو الفسق ها وش
تقول يا ابو عبد الله - [00:29:22](#)

ايه ايه اجل انتم مع ابن عباس ما من احد مع المسفر رضي الله عنهم الكلام في غسل الراس خلها تروش قوة الا بالله ما قلنا بدعة اي
نعم ها وش رايبكم؟ في احد يقول ما يغسل راسه - [00:29:40](#)

عندنا قولان قول يغسل الحاجة الربيع يقولون يغسل لي حاجة ولا غير حاجة ها وش رايبكم في شيء جديد اسلم عطنا الحديث. ها قال
فارسلني ابن عباس من المرسل؟ عبدالله بن حنين - [00:30:05](#)

من المرسل عبد الله بن عباس من المرسل اليه قد مات عليه الصلاة والسلام احد الصحابة الذين شهدوا ذلك مع رسول الله الى نعم الى ابي ايوب الانصاري. رضي الله عنه. الى ابي ايوب - [00:30:24](#)

ايوب ممنوعة من الصرف الانصاري اسن من عبد الله بن عباس ومن المسوار واسبقوا ايش ايماننا نعم الى ابي ايوب الانصاري فوجدته رضي الله عنه فوجدته يغتسل بين القرنين وهو ارسله اليه وهو يتسبح يغتسل - [00:30:44](#)

بين قرنين يعني بين طرفي رداء حاجزينة وهو يتسبح سترى اسفله رأسه واضح. نعم وسلمت عليه فقال من هذا؟ فيه جواز السلام على المغتسل لان حال الاغتسال غير حال قضاء - [00:31:08](#)

الحاجة وما دام فيه القرنين الحائل مانع ما يمنعه من رد السلام نعم فقلت انا عبدالله بن حنين ارسلني اليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل وهو محرم - [00:31:29](#)

قال فوضع ابو ايوب ابو ايوب يده على الثوب فطأطأه. الثوب يعني الستارة فطأطأ حتى ظهر ماذا رأسه ظهر رأسه نعم حتى بدا لي رأسه. ثم قال لانسان يصب عليه الماء - [00:31:47](#)

اصبغ فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه. يعني فرك راسه التعليم بماذا بالفعل فاقبل بهما وادبر وقال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل. هذا الحكم القاطع. هكذا رأيته. يقولها ابو ايوب رضي الله عنه - [00:32:04](#)

رأيت رسول الله يفعل يعني يغسل رأسه وهو محرم طيب غسل الرأس يا جماعة يطيح معه شعر يطيح ولا ما يطيح؟ ناظروا البال وعادة تشوفوه ولا لا مجمع شعر ما سقط من الشعر من جراء غسل الرأس لا يظر لانه ليس مقصود بازالته - [00:32:25](#)

انت لو تحك راسك وطاح شعر عليك شي ؟ وفعل بعض الناس يضرب بيده هكذا هذا تكلف لم تأتي الشريعة بمنع حك الرأس او حك البدن اذا انتهى من ذلك الى ان المحرم يغسل رأسه - [00:32:47](#)

يغسل المحرم رأسه وهو محرم وفي حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بلغ مكة فبات بذى طوى فاصبح فاغتسل وهو محرم. عشرة ايام ما طب الماء غسله - [00:33:04](#)

في بدنه فاغتسل وهو محرم ثم طاف بالبيت اين ذو طوى تم الان جرول لطرف الزاهر مع مع حد الحرم الشمالي على الكعبة تقريبا كيلو ومئتين متر نعم باب ما جاء في نكاح المحرم وحكم وطنه. ايه - [00:33:29](#)

النكاح والزواج هذا اقبل الليل نبي نقف عندهم نخليه ان شاء الله في وقت اخر خوف عليكم ولا الوقت ان شاء الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:33:56](#)